

**تقرير الظل**

**للجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان  
دولة الكويت**

**حول مستوى تنفيذ أحكام إتفاقية حقوق الطفل  
في دولة الكويت**

**المنسق لإعداد التقرير**

**الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان  
جمعية حقوقية غير حكومية – حاصلة على المركز الاستشاري بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي  
اعتباراً من يوليو 2012**

**دولة الكويت**

**يناير 2013**

## تقديم وتمهيد :-

أنشئت الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان في العام 2005 بموجب الترخيص الرسمي رقم 2005/99 الصادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وحصلت على المركز الاستشاري الخاص بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في يوليو 2012.

وقد حددت الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان لنشاطها مجموعة من الأهداف والغايات، حيث نجحت الجمعية منذ نشأتها في تحقيق العديد من الإنجازات التي كان لها الأثر الكبير في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في دولة الكويت وفق رسالتها المتمثلة في العناية بحقوق الإنسان وتأصيلها من منظور الشريعة الإسلامية، ومن غايات وأهداف الجمعية التي تسعى دوماً إلى تحقيقها... نشر الوعي بحقوق الإنسان الشرعية، وحماية هذه الحقوق والمحافظة عليها والدفاع عنها ضد أي إنتقاص أو إنتهاك أو شبهة بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، والتأكيد على أن الدين الإسلامي هو دين التسامح والعدل والإنصاف وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية بأسلوب يعتمد على الحكمة، والعمل على تنقية الثوب الكويتي من أي شائبة لانتهاكات حقوق الإنسان.

وتطمح الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان، من خلال رسالتها المجتمعية، إلى تأصيل قضية حقوق الإنسان من منطلق شرعي، والحرص على مد جسور التواصل مع جمعيات ومنظمات حقوق الإنسان المحلية والعالمية، والسعي لإنشاء جهة رسمية تمثل مرجعية لقضايا حقوق الإنسان في الكويت، والعمل على إصدار موسوعة عالمية تشمل كل ما يتعلق بحقوق الإنسان الشرعية، وبحث سبل رفع مستوى التنسيق بين الحكومة والجمعيات الأهلية في مجال حقوق الإنسان، والعمل أيضاً على توفير مركز وقاعدة معلومات وربطها مع الجهات المعنية بحقوق الإنسان في الداخل والخارج، بالإضافة إلى السعي نحو التعاون مع الهيئات العالمية في إعداد وتنفيذ البرامج التدريبية في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيز حرياته.

وكانت ولا تزال الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان، حاضرة وبقوة في جل التغيرات التي حدثت للقضايا الحقوقية لدولة الكويت مواكبة بذلك مسيرة التنمية الحقوقية ومؤكددة موقفها بقوة حضورها ومشاركتها الفاعلة.

وقد تجلت أبرز هذه الإنجازات في حضورها في شهر مايو 2010 للدورة الثامنة لمؤتمر الاستعراض الدوري الشامل بحقوق الإنسان بجنيف، إبان إستعراض التقرير الحكومي الذي أعدته دولة الكويت، والذي سبقه قيام الجمعية بإرسال تقريرها الحقوقي عن الكويت لسكرتارية المجلس بالأمم المتحدة، كما قامت الجمعية في شهر سبتمبر من نفس العام بالحضور والمشاركة في كلمة ألقته أمام وفد الكويت في مجلس حقوق الإنسان بمناسبة متابعة تثبيت توصيات دولة الكويت بشأن القضايا الحقوقية ، حيث برز دور الجمعية في هذا المحفل الدولي كونها الجمعية الحقوقية الوحيدة التي شاركت بإلقاء كلمة أمام أعضاء المجلس، هذا بالإضافة إلى العديد من المساهمات والمشاركات الدولية الأخرى التي حرصت الجمعية على التواجد في فعاليتها، والتي من أبرزها حضور الجمعية في شهر أكتوبر 2011 فعاليات الدورة رقم 103 للجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة وهي اللجنة المعنية بمناقشة تقارير الدول حول التزامها ببنود العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وكانت الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان قد قامت بإعداد مجموعة من تقارير الظل حول اتفاقيات القضاء على كافة أشكال التمييز العنصري و القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ، ولا شك في أن مجمل هذه المشاركات الدولية للجمعية هو ما أهلها للحصول على المركز الإستشاري الدولي كأول جمعية حقوقية كويتية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك اعتباراً من يوليو 2012.

وجاءت هذه المساهمات الدولية للجمعية من منطلق إيمان الجمعية الراسخ بضرورة تأزر مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات الدولية والأممية من أجل التغيير وتمكين حقوق الإنسان في عالم بات يسوده الظلم وتحكمه السياسات الجائرة والمصالح المتعارضة على حساب العدالة والقانون.

## أولاً : العنف الجسدي والجنسي للأطفال :-

هناك العديد من الدلائل على أن معدلات العنف الجسدي والجنسي ضد الأطفال في الكويت في تزايد مستمر. وعلى الرغم أن أغلب تلك الحالات لا يتم الإبلاغ عنها ، إلا أنه بمسح ميداني سريع قامت به جمعية مقومات حقوق الإنسان شمل عينة من أطباء الأطفال في المستشفيات العامة تبين أن هذه المشكلة تواجه أقسام حوادث الأطفال في المستشفيات بصورة شبه يومية ومتكررة. وأنه لا توجد حتى الآن جهة متخصصة يمكن للطفل نفسه أو مقدمي الرعاية الصحية أو الأخصائيين النفسيين أو غيرهم من المعنيين ، للتواصل معها مباشرة وعلى مدار الساعة للإبلاغ عن الحالات المؤكد أو المشتبه تعرض الطفل فيها للتحرش أو العنف الجسدي والجنسي أو الإهمال أو غيرها. كما أنه لا يوجد جهة تملك صلاحيات قانونية لتوفير حماية مباشرة للطفل. بل لا يمكن للطبيب أن يقرر دخول الطفل إلى المستشفى لحمايته بدون موافقة والديه ، وحتى لو دخل فإن من حق والديه أن يخرجوه من المستشفى أي وقت بمجرد التوقيع على أوراق الخروج . ولا شك أن خلو القانون الكويتي من مادة تضمن حماية الطفل من العنف وتعاقب المسيئين هو أحد أسباب تفاقم المشكلة. إن الحاجة أصبحت ملحة لتوفير مراكز لحماية الأطفال وإعطاؤها قوة قانونية في الكويت . هذا بالإضافة إلى العديد من الحلول الأخرى وفي مقدمتها الاهتمام توفير أخصائي نفسي في جميع المدارس والمراحل التعليمية.

والجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان ، توصي حكومة دولة الكويت بأهمية إصدار تنظيم قانوني خاص يتناول إشكاليات العنف الأسري وخاصة ما يوجه منه إلى الأطفال.

## ثانياً : الرعاية الصحية للأطفال :-

### 1. الخصوصية

من المسلم به أنه من حق أي مريض أن يتمتع بالخصوصية والسرية وهذا الأمر من المفترض أن ينطبق على الأطفال الأكبر سناً والمراهقين ؛ إلا أنه من الملاحظ أنه لا يوجد اهتمام بهذه الفئة في الكويت لطلب مبادرتهم الخاصة بتوفير الخصوصية والسرية مثل الحصول على استشارات رعاية صحية خاصة دون أن يكون الوالدان حاضرين ، أو دون وجوب معرفة الوالدين بالنتيجة والعلاج. كما أن هذه الفئة من الأطفال لا يخبرون إن كانوا يرغبون بإعطاء معلومات تتعلق بوضعهم الصحي وإلى من ستعطى تلك المعلومات

### 2. التطعيمات

تعتبر الكويت من الدول المتقدمة في مجال التطعيمات ، فقد لاحظت جمعية مقومات حقوق الإنسان أن الدولة قامت بتطوير جداول التطعيمات الدورية بصورة ملائمة متكررة خلال الفترة الأخيرة ، ومتواكبة مع المتطلبات العالمية. وتعد نسبة التغطية في التطعيم عالية جدا وهذا بفضل مراكز الصحة الوقائية المنتشرة في مختلف مناطق الكويت وكذلك إدارات الصحة المدرسية بالإضافة إلى التوعية الإعلامية التي تصاحب حملات التطعيم . وقد نما إلى علم الجمعية أن الدولة قد بدأت بالفعل بتأسيس لجنة للتمنيع الوطني وذلك بناء على توصية من منظمة الصحة العالمية ، وتمثل كيانا مستقلا لا تخضع للهيكل التنظيمي لوزارة الصحة وذلك لمراقبة خطة الدولة العامة للتحصين والتطعيم . وإن صح هذا الأمر فإننا نستطيع أن نعتبر ذلك انجازا متقدما يحسب للكويت في مجال التطعيمات.

### 3. المرافقين

من حق الطفل أن يصاحبه أحد أبويه أثناء رقوده ومراجعته للمستشفى ، إلا أن الملاحظ أن المستشفيات الحكومية في الكويت تمنع الأب من مرافقة طفله عند رقوده في المستشفى بحجة أن المرافقين في أجنحة الأطفال يجب أن يكونوا من النساء فقط . وهذا يضع الأسرة في حرج كبير ، لاسيما إن كانت الأم غير موجودة ، أو كانت مشغولة مع باقي أطفالها في المنزل. مما يترتب عليه أن يبقى

الطفل وحيدا بدون مرافق في المستشفى في العديد من الأحيان. ولذا فنحن نطالب أن يتم تخصيص أجنحة للأطفال يسمح فيها للأب بمرافقة طفله في كل المستشفيات في الكويت.

#### 4. الأطفال البدون

تؤكد الجمعية أن هناك ثمة انتهاكات لحقوق قطاع كبير من الأطفال البدون ( غير محددى الجنسية ) في الحصول على الرعاية الصحية وتلقي العلاج ويرجع السبب في ذلك إلى عدم استطاعتهم الحصول على بطاقات صالحة من الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية تؤهلهم للحصول على وثائق التأمين الصحي التي يحصل عليها المقيمون ، الأمر الذي يمثل انتهاك صارخ لحق الطفل في العلاج بسبب عدم توفر أوراق ثبوتية لديه أو لدى والده.

#### ثالثاً : إصدار قانون شامل لحقوق الطفل :-

وذلك في ضوء اتفاقية حقوق الطفل، فعلى الرغم من أنه توجد هناك مساعي وطنية كبيرة وجهود حثيئة نحو إعداد قانون خاص يتناول في أحكامه تنظيم وحماية حقوق الطفل بصورة شاملة، إلا أن القانون المزمع به لم يصدر بعد .  
وتؤكد الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان على أهمية إصدار قانون شامل لحقوق الطفل، في ضوء ما تعهدت به دولة الكويت طوعياً أمام مجلس حقوق الإنسان الدولي في سياق مناقشة تقريرها الدوري الإستعراضى الشامل لحقوق الإنسان (مايو 2010). وفي إطار ما تعهدت به في خطتها الإنمائية المعتمدة بموجب القانون رقم 9 لسنة 2010.

#### رابعاً : حقوق الأطفال في دور الرعاية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل:-

• قامت الجمعية بزيارة تفقدية لدار الطفولة التابعة لإدارة الحضانه العائليه بقطاع الرعاية الاجتماعية في يونيو 2010 ، حيث توجه وفد الجمعية إلى مقر إدارة الحضانه العائليه فقام المسئولون باطلاع الوفد على خلفية كل ما يتعلق بهذه الزيارة والمشاريع المزمع إقامتها لاحقاً لأبناء الدار ، ثم توجهنا للدار وكانت ، فبادرت مشرفة الدار بإعطائنا لمحة عن أوضاع الدار والمشكلات التي يواجهونها، وتقدم وفد الجمعية بعدد من الأسئلة وفتح الحوار حول أهم الصعوبات التي تواجه العاملين مع أبناء دار الطفولة، حيث أكدوا أن عدد الأطفال مجهولي الوالدين المتواجدين بالدار يصل إلى 50 ( 34 ذكور / 16 إناث) وأفادوا أن عدد المشرفات ( 15 فقط ) وهو عدد قليل جداً بالنظر إلى الخدمات التي من المفترض أن تقدمها الدار للأطفال المتواجدين فيه ، حيث يتم تقسيم المشرفات على ثلاث فترات (صباحية، مسائية، ليلية)، ومن الممكن أن نقر (الفترة الليلية) بمشرفة واحدة تُشرف على جميع الأقسام وأحياناً بلا مشرفة.

ثم قام وفد الجمعية بزيارة بعض الأقسام والاطمئنان على أحوال الأطفال فيها وقد لاحظنا جهداً ملموساً للمبرات الخيرية والجهات التطوعية وكذلك من الأفراد في تحسين وتطوير الدار من ناحية تأهيل الأطفال وكذلك من ناحية تأثيث الأقسام ومن أهم النقاط التي رصدناها وفد الجمعية أثناء الزيارة

#### A. الافتقار الشديد وعدم توفر التخصصات المؤهلة

- الخدمة الاجتماعية : فقط اثنان واحدة تعيين والأخرى من دعم الصندوق الخيري.
- أخصائي نفسي : لا يوجد.
- أخصائي تربوي : لا يوجد / فقط اثنان من مدرسي مادتي العربي والاجتماعيات
- أخصائي نطق : لا يوجد
- أخصائي صعوبات تعلم : لا يوجد
- تخصصات أخرى : لا يوجد



## **B. عدم توفر أساتذة مختصين اجتماعياً لوضع الخطة ومتابعه الحالات النفسية والسلوكية:**

- يوجد طبيب نفسي واحد فقط في الإدارة ولا يوجد فريق من الأكاديميين المختصين معه.
- الأخصائيين الاجتماعيين : اثنتان فقط.
- الأطباء من خارج الدار : إذا حصل تعاون وتنسيق مع بعض المحاضرين لإلقاء محاضرة فإن المشرفين والمشرفين لا يهتمون بالحضور والمشاركة وهذا إنما يحتاج إلى إدارة حازمة تعمم بياناتها على كافة مشرفي الدور لإلزامهم بالحضور لتتقيد أنفسهم ولا يترك الأمر للمشرف واختياراته.

## **C. تفعيل مشروع الأم البديلة SOS**

من أصل ستين متقدمة لطلب توظيفها في مشروع الأم البديلة تمت الموافقة في المقابلة على ثماني منهن فقط موزعات على كافة دور الرعاية مما يعني استمرار افتقار دار الأطفال إلى الكفاية في الرعاية التربوية من الأمهات البديلات ، هذا فضلا عن أن المشروع لم يتم تفعيله إلى الآن

## **D. نظام المراقبة بالكاميرات**

على الرغم من ضرورة تفعيل نظام المراقبة بالكاميرات إذ لا مبرر من الخوف من كشف خصوصية المشرفة كونها محجبة أو منقبة إذ المراقبة ستتم من خلال نساء في العمل سواء من مشرفة الدار أو نائبتها أم من يتم تخصيصها لذلك العمل.

## **E. التأخر الدراسي**

من الظواهر السلبية الملاحظة أن الأطفال من هذه الفئة كلما تقدموا في مراحلهم الدراسية كلما صار الفشل الدراسي حليفهم وصبغة لهم إلا فيما قل أو ندر لذا تجدر الإشارة إلى أهمية أن ينتبه المسؤولون بإعداد برامج تقوية مكثفة داخل الدار وخارجها لتعويض الأبناء عن ضعفهم التعليمي وإجراء المسح الاختباري لمستويات الذكاء العلمي لديهم من خلال التنسيق مع عدة جهات مختصة هذا فضلا عن الاضطرابات السلوكية المصاحبة لتقدمهم في المراحل الطفولية كما أشارت لذلك عدة تقارير وما أدلى به المسؤولون وقت زيارتنا لدار الطفولة.

وقد تم تحويل حالتين من هؤلاء الأطفال إلى مكتب الإنماء الاجتماعي وتجدر الإشارة إلى أن الأطفال من هذه الفئة يعانون من تدهور الصحة النفسية مهما كانت الرعاية المادية والسكنية فائقة من جهة الدولة لذا نقترح فتح فرع من مكتب الإنماء الاجتماعي داخل مجمع دور الرعاية الاجتماعية.

## **F. الرعاية الجماعية**

تجدر الإشارة إلى أن الأطفال في الدار يفتقدون نظام الأسرة المغلقة الذي يضمن معه الخصوصية التامة له ولأسرته ، فأقسام الأطفال مفتوحة وفي أي وقت يمكن للأطفال أن يتزاوروا ويتنقلوا فيما بين الأقسام دون أدنى خصوصية كما تجدر الإشارة إلى أن نظام الرعاية في دار الأطفال هو تحت مسمى (الرعاية الجماعية ) وليست الفردية وهي في قواعد التربويين من أفضل الأساليب المعتمدة في تنشئة النشء فضلا عن فئة غير سوية يتم تصنيفها عالميا أنها من ذوي الاحتياجات الخاصة وتحتاج إلى رعاية فائقة الحساسية تحت طاقم إشرافي تربوي مؤهل تأهيلا عاليا جدا

## **G. خطط متابعة الأطفال**

توجد جهود مبذولة مشكورة من فريق تطوعي داخل الدار قد أسس مكتبة ثقافية وأجهزة حاسوب خاصة لتطوير مهارات الأطفال في الدار ، وإن كان هذا الجهد مشكورا حقيقة إلا أنه لا يكاد يسد الفراغ الكبير في الحاجة الملحة عند هؤلاء الأطفال من تأسيسهم على مهارات الحياة وتنمية عقولهم واستثمار طاقاتهم فلا نكاد نجد شيء يذكر غير الجهود التطوعية في هذا المجال.

## H. الافتقار إلى تأهيل المشرفين والمشرفات

كل الذي أبدأه لنا المسئولون في إدارة الحضانه العائليه أن الثماني الموظفين المقبولات في مشروع الأم البديله هن فقط ممن ستحظى كل منهن بدوره تأهليلية واحده فقط لها أما المشرفون والمشرفات القائمين ولا زالوا على رعايه الأبناء فليس لهم نصيب من الانخراط في دورات تأهليلية لهن في المجال التربوي.

المشكلة الجوهرية تكمن في نوعية القائمات على الإشراف على الأطفال تحت مسمى " مشرف ملاحظ " فهؤلاء يفترض أن يتعاملن جيداً مع الأطفال من الناحية التربوية بينما لاحظنا أنهن صغيرات في السن لا خبرة تربوية لديهن مطلقاً لذا نحن في الجمعية نقترح أن يحدد سن الموظفة المباشرة لرعايه الأطفال بـ ( 35 ) عاماً على أن تتال الإجازة المعتمده بعد اجتيازها نظام الدورات التدريبية المكثفة تربوياً.

## I. نظام الدوام للعاملين

- عدد المشرفات بالفترة الصباحية : 8 مشرفات.
- عدد المشرفات بالفترة المسائية : 10 مشرفات.
- عدد المشرفات بالفترة الليلية : لا يوجد أحياناً.

## J. مؤهلات المشرفة ودوامها

- ثانوية عامة
- دورة خاصة
- الاستعداد النفسي
- الدوام : عصراً من 1 - 7 و ليلاً من 7 - 7

ومن أهم الصعوبات التي تم الحوار حولها افتقار موظفي قطاع الرعايه الاجتماعيه للكادر المالي وعدم إقراره إلى الآن ، على الرغم من إقراره لقطاعات أخرى تابعة لوزارة الشؤون ، ويترتب على ذلك :

1. عدم الإقبال على مهنة المشرف الاجتماعي، مما يؤدي إلى نقص الكوادر المؤهلة داخل الدار وتسرب عدد كبير إلى وظائف إدارية.
2. المشرفات يقبلن العمل بالفترة الصباحية وقليل منهن يقبلن العمل بالفترة المسائية أما الفترة الليلية فإنهن يرفضن العمل خلالها.
3. اهتزاز المؤسسات الإيوائية بشكل كبير بسبب كثرة طلبات النقل من قبل موظفي تلك المراكز إلى قطاعات أخرى.
4. المبني متهالك ويحتاج إلى ترميم كامل.
5. تقصير ديوان الخدمة المدنية في تطوير الأداء المهني للكادر من خلال الدورات المهنية والتأهليلية.

## التوصيات بشأن الزيارة التفقدية لدار الطفولة التابعة لإدارة الحضانه العائليه بقطاع الرعايه الاجتماعيه:

1. تشجيع الأهالي وحثهم على الاحتضان الأسري تخفيفاً لمعاناة هؤلاء الأطفال
2. توفير الكوادر المتخصصة في إعداد النشء بالتربية الواعية.
3. فتح فرع من مكتب الإنماء الاجتماعي داخل أسوار مجمع دور الرعايه
4. تسهيل التنسيق فيما بين جمعيات النفع العام المعنية بذوي الاحتياجات الخاصة وإدارة الحضانه العائليه
5. تسهيل مهمات فرق العمل التطوعيه داخل المجمع
6. رعايه الدوله لنظام الرعايه على غرار SOS لرعايه الأيتام.
7. إقرار الكادر المالي لقطاع الرعايه الاجتماعيه.

8. التأهيل التدريبي لاستثمار الكوادر العاملة داخل قطاع رعاية الطفولة.
9. إعداد وتجهيز مبنى مؤهل وجديد.
10. العمل على توفير كوادر مؤهلة ومتخصصة لاسيما تلك التخصصات الغير متوفرة بالدور.
11. ضرورة الإسراع بتفعيل مشروع الأم البديلة.
12. ضرورة تعليق كاميرات مراقبة في جميع غرف وأقسام الدار حماية للأطفال من أي عنف قد يتعرضون له .
13. تفعيل اللائحة الداخلية للدار إذ أن هناك بنود تأديبية للمخالفين ولكن لعدم تفعيلها يترتب على ذلك التهاون في الأداء الجيد مع الأبناء.

#### خامساً : حقوق الأطفال بدار المعاقين التابعة لإدارة رعاية المعاقين بقطاع الرعاية الاجتماعية :-

- قامت الجمعية بزيارة تفقدية لمقر إدارة رعاية المعاقين ( نساء - أطفال ) ورأينا مجموعة من المعاقين وتقدم وفد الجمعية بعدد من الأسئلة وفتح الحوار حول أهم الصعوبات التي تواجه العاملين مع المعاقين, الذين أكدوا على أن المجموع الكلي للمعاقين في هذه الدار يصل إلى (162) تتراوح أعمارهم ما بين (4 سنوات إلى 55 سنة) منهم (36 من الذكور و 126 من الإناث), وأن (35) منهم حالة متحركة و ( 127 ) حالة سريرية, وأن عدد الكويتيين ( 121 ) حالة, و التابعين لدول مجلس التعاون ( 17 ) حالة, والوافدين (11) وغير محددتي الجنسية ( 13 ) حالة , وبينت أن عدد المشرفات اللصينات بالمعاقين قليل جداً حيث أن عددهم الإجمالي يصل إلى 50 مشرفة غير أن الدوام الفعلي للمشرفات لا يتجاوز (الـ 40 مشرفة) مقسمين على ثلاث فترات (صباحية, مسائية, ليلية), وحيث أنه من الممكن أن يمر (الفترة الليلية) بمشرفة واحدة تُشرف على جميع الأقسام وأحياناً بلا مشرفة. ثم قام أعضاء الجمعية بزيارة بعض الأقسام والاطمئنان على أحوال المعاقين فيها.

ومن أهم الصعوبات التي تم التوصل إليها افتقار موظفي قطاع الرعاية الاجتماعية للكادر المالي وعدم إقراره إلى الآن لهم, على الرغم من كونه أقر لقطاعات أخرى تابعة لوزارة الشؤون مما ترتب عليه :

1. عدم الإقبال على مهنة المشرف الاجتماعي , مما أدى إلى نقص الكوادر المؤهلة داخل الدار.
2. رفض كثير من الملاحظين القبول بالعمل في ( الفترة الليلية ) من (7 مساءً إلى 7 صباحاً) و في بعض الحالات الفترة المسائية (من 1 ظهراً إلى 7 مساءً).

#### التوصيات بشأن الزيارة التفقدية لدار المعاقين التابعة لإدارة رعاية المعاقين بقطاع الرعاية الاجتماعية:

1. إقرار الكادر المالي لقطاع الرعاية الاجتماعية.
2. التأهيل التدريبي لاستثمار الكوادر العاملة داخل قطاع رعاية المعاقين.

#### ملاحظات الجمعية فيما يخص حقوق الأطفال ذوي الإعاقة:

1. هناك بعض التمييز للأطفال بالمدارس الأهلية الخاصة ومدارس الدمج والبعض الآخر بالمدارس الحكومية لم يتم تشخيصهم والتعرف عليهم مما يؤثر على تحصيلهم الدراسي ومن ثم مستقبلهم ( أطفال بطيئي التعلم وصعوبات التعلم وبعض الإعاقات الأخرى )
2. لا يوجد أطباء متخصصون في أمراض الإعاقة وطب الأسنان وعند عرض الطفل المعاق على الأطباء يحاول الكل تحويله للطبيب أو المستشفى الآخر.
3. عدم شمول قانون حماية الأشخاص ذوي الإعاقة للأطفال البدون ( غير محددتي الجنسية ) وخصوصاً في تمتعه ببعض الخدمات التعليمية والوظيفية.
4. عدم تطبيق عملية الدمج التعليمي للمعاق وإنشاء عازلة بينه وبين زميله بالمجتمع.

5. عدم تسوية بعض المباني سواء الترفيهية والاجتماعية بما يتلاءم والإعاقة الحركية والسمعية ( أسواق - مدن ألعاب ... ) .
6. لا تتلاءم بعض مناهج الإعاقات ونوع الإعاقه ( الإعاقه الذهنية - متلازمة الداون - ازدواجية الإعاقه ) في حين أن هناك اهتمام بطلاب التعليم العام.
7. عدم وجود نادي للإعاقه الذهنية مع الإلحاح والمطالبه من أولياء الأمور .
8. تأثير الأخطاء المتكررة بتشخيص الإعاقه الذهنية والعقلية سلبيا على بعض الأشخاص منذ طفولتهم.
9. تكس الأطفال المعاقين بإعاقات مختلفة بالفصول ببعض المدارس الأهلية.
10. تأخير تشخيص الطفل من متلازمة الداون بعد عدة أشهر من ولادته تصل إلى سنة وبعدها يتم تشخيصه لإعاقه متوسطة ( وهو شديد التخلف ) يحرمه من بعض امتيازات قانون المعاقين الكويتي 2010/8.
11. عدم تهيئة المباني العامة والخاصة لاستعمال المعاقين خاصة الحركية والبصرية والسمعية بشكل مناسب وكافي.
12. التضيق في إشهار الجمعيات التي تعنى بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقه.

### سادساً : اعتقال الأطفال وإشراكهم في الصراعات السياسية :-

تجدر الإشارة هنا إلى قيام السلطات الأمنية باعتقال مجموعة من الأطفال في شهر ديسمبر 2012 أثناء بعض المظاهرات والمسيرات والجمعية إذ تتحفظ على إشراك الأطفال في مثل هذا المسيرات حفاظاً عليهم من الأذى والضرر الناتج عن إطلاق القنابل الدخانية وغيرها لتستتكر في الوقت نفسه اعتقال هؤلاء الأطفال وهو ما تعتبره الجمعية تجاوزاً غير لائق لبنود الاتفاقية والعرف المحلي .

وقد شهد شهر نوفمبر من عام 2011 انتهاكاً واضحاً لحقوق مجموعات من الأطفال تم الدفع بهم قسراً في أتون صراعات سياسية بين الحكومة والمعارضة إذ تم إشراكهم في تجمعات سياسية مؤيدة لحكومة وذلك من خلال إخراجهم من دور الرعاية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل في مركبات تم تجهيزها خصيصاً لهذا الغرض ما يعرض حياتهم للخطر في ظل الشحن والتجاذب السياسي الموجود آنذاك وهو ما يعد انتهاكاً واضحاً لحقوق هؤلاء الأطفال وخصوصية وضعهم الصحي والاجتماعي.

### سابعاً : التعليم :-

حيث المناهج في جميع المراحل الدراسية ضعيفة ولا تواكب قدرات الطلبة ، فضلاً عن أنها لا تنمي مواهبهم ، فأغلبها يعتمد على الجوانب النظرية وليست التطبيقية ، ويؤكد على ذلك ما جاء في استبيان نشرته جريدة القيس في ديسمبر 2008 شمل 100 معلم من مختلف المدارس في الكويت حيث أكد 77% من المعلمين بأنهم لا يقومون بتدريس جميع الموضوعات المقررة بالمنهج مقابل 23% فقط ذكروا بأنهم يلتزمون بتدريس كامل الكتاب . وأكد 62% من نفس العينة أن مناهج وزارة التربية بحاجة إلى مزيد من المراجعة والتعديل .

وفي الآونة الأخيرة قامت وزارة التربية بتطوير مجموعة من الكتب الدراسية للمراحل التعليمية المختلفة ، وقد أكد بعض المختصين أن التأخير في تعديل المناهج المدرسية في البلاد يعد قصوراً في أداء وزارة التربية ، وقد انعكس سلباً على عدم قدرة هذه المناهج على مواكبة التطوير الذي يشهده التعليم في العالم وهو ما أثر بالسلب على مخرجات التعليم بمراحله المختلفة وخصوص الابتدائي والمتوسط .

والجدير بالذكر هنا أن قطاعاً ليس قليلاً من الأطفال البدون ( غير محددى الجنسية ) وأسرهم يواجهون مصاعب كبيرة في الالتحاق بالتعليم سواء الحكومي الخاص ويرجع السبب في هذا إلى عدم حصول هذه الفئة على شهادات ميلاد تؤهلهم لاستخراج أوراق ثبوتية تطلبها وزارة التربية عند التحاق الأطفال بالمدارس وقد يكون هذا بسبب مشاكل أمنية أو أخطاء إجرائية ، وتؤكد الجمعية أن هذا الأمر يشكل انتهاكاً صارخاً لحق الطفل في التعليم وهو بمثابة عقاب للطفل على تهمة لم يكن له يوماً ما يدا فيها .



### ثامناً : مناهضة العنف الأسري :-

تشير الجمعية إلى أن العنف في مساهم المنزل يبدو في مدلوله الواقعي، أكثر اتساعاً عن العنف في مفهومه الأسري، فالأول - أي العنف المنزلي - لا يقتصر بحسب طبيعة الحال، على أفراد الأسرة الواحدة (الأزواج وما يسبقهم من أصول وما يتبعهم من فروع) بل أنه يمتد، منطقياً، ليشمل كافة من يقيمون في المنزل بما في ذلك العمالة المنزلية.

وأياً ما كان العنف... منزلياً أم أسرياً، فإنه من الثابت يقيناً أن الطبيعة الشرقية لمجتمعنا العربية وعلى وجه الخصوص الخليجية منها، ظلت تقوض ولا تزال، المحاولات التشريعية بصدد تقنين نصوص جزائية خاصة بمناهضة العنف المنزلي أو الأسري تحديداً.

ومن أجل هذه العوائق والاعتبارات التشريعية، نجد أن المشرع الكويتي وخاصة الجزائي، قد اكتفى - بشأن العنف داخل نطاق المنزل أو الأسرة - بتعداد الأحكام الجزائية المناهضة للعنف بصفة عامة، ومن ثم إعمالها بصدد ما قد يتم الإبلاغ عنه من انتهاكات بهذا الشأن، وبذلك يتأكد لنا أن حساسية تناول التشريعي للمناهضة للعنف بصفة عامة، ومن ثم إعمالها بصدد ما قد يتم الإبلاغ عنه من انتهاكات بهذا الشأن، المجتمعية والتي على رأسها خصوصية الحياة المنزلية والأسرية العربية والشرقية، الأمر الذي حال - إلى الآن - دون أن يكون هناك نص قانوني خاص يناهض جزائياً العنف المنزلي والأسري.

### تاسعاً : مشاركة منظمات المجتمع المدني :-

تؤكد الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان على أن هناك تهميش غير مبرر لدور منظمات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان داخل دولة الكويت، وخاصة فيما يتعلق بعملية إعداد التقارير الوطنية ذات الصلة. حيث يتم غالباً تجنب منظمات المجتمع المدني، المشاركة في عملية إعداد التقرير الحكومي، كما أنه لا يتم عرض التقرير في طور إعداده أو بعد أعداده علي الجمعيات الحقوقية غير الحكومية المعنية، ومن ثم يتعذر عليها إبداء ملاحظاتها ومقترحاتها حول ما جاء فيه من أطروحات حقوقية.

### عاشراً : توصيات الدورة الثامنة للمراجعة الدورية الشاملة لحقوق الإنسان (U.P.R) :-

والتي جرت فعاليتها خلال شهر مايو من العام 2010 حيث شهدت مناقشة دولة الكويت تقريرها الوطني عن حالة حقوق الإنسان فيها بالإضافة إلى مراجعة وتثبيت التوصيات في شهر سبتمبر من نفس العام ، حيث قبلت الكويت تسعة توصيات هامة ينبغي العمل على إنجازها، والتي كان من بينها الإسراع في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لهيئة باريس، وبذل كل الجهود لسن تشريعات لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين لأغراض الاستغلال الجنسي والعمل القسري ، وذلك تمسحاً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها.

وتوصي الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان في إطار دورها الاجتماعي بإعتمادها إحدى مؤسسات المجتمع المدني المعنية بحماية وتعزيز حقوق وحرية الإنسان، بل تحث وتشجع حكومة دولة الكويت بأن تعمل جاهدة على تنفيذ تلك التوصيات والتعهدات الطوعية الدولية، بما يتسق منها ويتوافق مع الشريعة الإسلامية والدستور الكويتي والالتزامات الدولية الواردة ضمن الصكوك الدولية المصادق عليها من قبل دولة الكويت، وخاصة الإسراع بإصدار قانون إنشاء الهيئة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان، وكذا إصدار قانون الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين وخاصة ما يتعلق من ذلك بالنساء والأطفال.

### حادي عشر : اللجنة العليا لحقوق الإنسان :-

يُذكر أن وزارة العدل قد قامت بإضافة إختصاصات جديدة إلى إختصاصات اللجنة العليا لحقوق الإنسان، وذلك بموجب القرار الوزاري رقم (65) لسنة 2012، إلا أن لم يتلاحظ واقعياً ثمة دور ملموس للجنة العليا لحقوق الإنسان وفقاً لما تمت إضافته إلى إختصاصاتها من مهام.

وهنا ترى الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان، أنه من الضروري تفعيل كافة إختصاصات اللجنة العليا لحقوق الإنسان، وترجمته إلى واقع عملي ملموس بعيداً عن مجرد التنظير، على الأقل إلى حين إنشاء الهيئة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان.



## ثاني عشر : مجمل الرؤى والتوصيات حول حقوق الطفل في دولة الكويت:-

قبل أن تسرد الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان، توصياتها ومقترحاتها، فإنها تتوجه بعميق شكرها إلى الحكومة الكويتية على جهودها في النهوض بالسجل الكويتي في مجال حقوق الإنسان، واحترامها الشديد للشريعة الإسلامية والدستور الكويتي وعدم تطبيقها لما يخالفهما.

وبعدما ما سبق بيانه من ملاحظات عامة حول مدى تنفيذ دولة الكويت لإلتزاماتها الدولية والوطنية ذات الصلة بحقوق الطفل، فإن الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان، إذ يهتما إبداء مجموعة من التوصيات والمقترحات التي تأمل تبني حكومة دولة الكويت لها، والتي تتمثل في الآتي:

- 1 -الملاحظ إجمالاً في التقرير الرسمي لدولة الكويت، أنه قد جاء عاماً في مضمونه، حيث تمحور في غالب مضامينه حول مجرد تعداد النصوص الدستورية والقانونية العامة التي تسري على الجميع دون تخصيص بالأطفال بعينهم حيث أنه من الثابت أن الطبيعة الخاصة للأطفال والتي تحيط بهم سواء واقعياً أو قانونياً، إنما تقتضي إصدار قانون خاص شامل ينظم جميع حقوقهم وحمايتهم في ضوء أحكام إتفاقية حقوق الطفل.
- 2 -كما يلاحظ أن التقرير قد جاء منصباً بشكل كبير على التعليم والتوعية والدراسات ولعل الأمر ما زال يقتضي المزيد من التدابير الواقعية التي يمكن من خلالها ترجمة المساعي الرسمية الحكومية إلى واقع عملي ملموس دون أن يتوقف الأمر فقط على مجرد أبحاث ودراسات نظيرية.
- 3 -والجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان، إذ ترى أن مجرد تعداد النصوص الدستورية والتشريعات ذات الصلة لا يزال وحده غير كافياً، فالمطلوب حقيقةً هو إتخاذ المزيد من التدابير الواقعية والملموسة في نطاق الحياة الإجتماعية والأسرية للطفل.
- 4 -كما يلاحظ في التقرير الرسمي لدولة الكويت، أنه يتعامل مع حقوق الطفل ليس بإعتبارها حقوق منفردة ومستقلة، إنما من منظور كون الطفل مجرد عضو غير مسئول في سياق كيان أسرته، ولعل المنظور للطفل لا بد أن يراعى فيه كافة الأبعاد الحقوقية التي منحها إياه إتفاقية حقوق الطفل.
- 5 -كما تؤكد الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان، على ضرورة العمل على رفع سقف تعاون الحكومة الكويتية مع منظمات المجتمع المدني لحقوق الإنسان، وخاصة فيما يتعلق بإشراكها في عمليات إعداد التقارير الحكومية لدولة الكويت، وكذا تعزيز دورها في فعاليات التوعية المجتمعية، وخاصة في مجال مناهضة العنف المنزلي والأسري، ومن ثم إلغاء أية معاملة تهميشية لدور المنظمات غير الحكومية داخل دولة الكويت.
- 6 -ضرورة تعديل قانون الجنسية الكويتي، بما يستوعب السماح للمرأة الكويتية، بمنح الجنسية الكويتية لأبنائها من غير الكويتي.
- 7 -أنه من الضروري إنشاء محكمة خاصة بالأسرة، وفقاً لما تعهدت به دولة الكويت في خطتها الإنمائية للأعوام (2010-2011، 2013-2014)، الصادرة بموجب القانون رقم (9) لسنة 2010.

- 8 - على الدولة تبني الأطفال الفائقين والمبدعين وتنمية مهاراتهم إلى أن يصبحوا فتيان يافعين يعتمدوا على أنفسهم.
- 9 - ينبغي على دولة الكويت حماية الطفل من أي انتهاك يتعرض له سواءً من الوالدين أو أحد إخوته أو أقرائه أو خادم المنزل أو من الخارج ويتم ذلك بمعاقبة الجاني أقصى العقوبات.
- 10 - على الدولة تحمل مسؤولية الطفل اليتيم من أبوين معلومين برعايته والنفقة عليه وتوفير البيئة البديلة التي تكون عوضاً عن والديه إن لم يجد من يرعاه من أقرائه.
- 11 - على منظمات المجتمع المدني والجهات الحكومية القيام بدورهم لتوعية وتنقيف المجتمع بحقوق الطفل وطريقة أسلوب التعامل معه.
- 12 - ضرورة محاسبة المربي أو المعلم الذي يعنف الطفل نفسياً أو جسدياً سواء بالألفاظ الذي تؤذيه أو الحركات أو الهزات أو الضرب أو غيرها من أنواع العنف النفسي والجسدي.

الجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان

جمعية مدنية مشهورة ومرخصة رسمياً برقم 2005/99 ومقرها دولة الكويت - ص.ب 26023 - الصفاة 13121

هاتف: 0096525321377 - فاكس: 0096525321388 - الخط الساخن: 0096555750446

The Kuwaiti Association For The Basic Evaluators Of Human Rights

Kuwait, no 2005/99 A civic association, officially defamatory and licensed in the State of

P.O Box 26023- Safat 13121 Kuwait

Tel: 0096525321377 - Fax: 0096525321388 - Hotline:0096555750446

[www.humanrights.org.kw](http://www.humanrights.org.kw)